

0073 - حكم رؤية الخاطب لمخطوبته والحكمة من ذلك - نور

على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل أخونا يقول اذا ذهب رجل خاطبا من احد البيوت وثمة الخطبة فهل له ان يرى مخطوبته هنا جزاكم الله خيرا وما هي الحدود في زادكم الامر معذرة له وان يرى المخطوبة - 00:00:00

اضعف ابنه بعدها لتأكد من ظاهرها وليطمئن بصلاحها و المناسبتها لخلوة. مم. لا يكون مع خلوة ابها او امها. او غيرهما. يضع منها وجهها ويديها ولو شعرها لا حرج ان شاء الله. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لكل حديث صحيح لما قال الرجل -

00:00:18

موضوعة تكذب المرأة يرى تزيدها. فانا ان ارى اليها انا. قال لا انظر اليها قال صلى المرأة فان استطاع ان يمر منها. الى ما يدعوه الى مثلها فرحا امر الخاطب ان ينظر - 00:00:47

الى ما يدعون ذلك مو معلوم ان ان وجهها ويديها وقدريها وشعرها الا يدعو يعني اذا اعجبه جزاكم الله خيرا واحسن اليكم -

00:01:05